

أحكام القرآن

! @ 542 @ !) الأحزاب 53 ولم ينزل في هذه الحرمة أحد منزلة النبي ولا روعيت فيه هذه الخصيصة وإن غار وتأذى ولكنه محتمل مع حظ المنزلة من خفيف الأذى \$ المسألة الرابعة \$. قال بعض المفسرين حرم أزواج النبي على الخلق من بعده وإنما أخذه من قوله (! !) فكل من طلق رسول الله ﷺ وتخلى عنها في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه الحرمة بينه وبينهن فقول هي لمن دخل بها دون من فارقتها قبل الدخول .

وقد هم عمر برجم امرأة فارقتها رسول الله ﷺ فنكحت بعده فقالت له ولم وما ضرب علي رسول الله ﷺ حجاباً ولا دعيت أم المؤمنين فكف عنها \$ المسألة الخامسة قوله تعالى (! . \$) ! اختلف الناس هل هن أمهات الرجال والنساء أم هن أمهات الرجال خاصة على قولين . فقول ذلك عام في الرجال والنساء .

وقيل هو خاص للرجال لأن المقصود بذلك إنزالهن منزلة أمهاتهم في الحرمة حيث يتوقع الحل والحل غير متوقع بين النساء فلا يحجب بينهن بحرمة .

وقد روي أن امرأة قالت لعائشة يا أمه فقالت لست لك بأم إنما أنا أم رجالكم وهو الصحيح \$ المسألة السادسة قوله تعالى (! . \$) ! وقد قدمنا القول في ذلك في سورة الأنفال .

وثبت عن عروة أن رسول الله ﷺ آخى بين الزبير وبين كعب بن مالك فارتث كعب يوم أحد فجاء بن الزبير يقوده بزمام راحلته فلو مات يومئذ كعب عن الضح